

# المجلس 1 من شرح (الأربعين النووية) | برنامج مفاتيح العلم

## بالخرج 3341 | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

الله وبركاته الحمد لله الذي جعل للخير مفاتيح الصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد المبعوث بالدين الصحيح وعلى الله وصحبه اولي الفضل الرجيع. اما بعد هذا المجلس الاول في شرح الكتاب الثالث - 00:00:00

من برنامج مفاتيح العلم في سنته الثانية اثننتين وثلاثين بعد الاربع مئة والالف ثلث وثلاثين بعد الاربععائة والالف والكتاب المقوء فيه والاربعين في مبني الاسلام وقواعد الاحكام المعروفة شهرة بالاربعين النووية للعلامة يحيى ابن شرف النووي - 00:00:29  
المتوفى سنة ست وسبعين وستمائة بسم الله الرحمن رب على سلام عليكم لا اله الا الله وحده كيف له الواحد القهار الغصة اشهد ورسوله هو خليله عن العزيز على تعاقد - 00:00:52

للمستنيرة للمسترجعين يمراً بجموع الكلم وسماحة الدين صلاة الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين لكل الوسائل الصالحين قوله رحمه الله المبعوث بجموع المخصوص بجموع الكلم الجامع من الكلم ما قل مبناه - 00:01:47  
كثير معناه وجموع الكلم التي خص بها نبينا صلى الله عليه وسلم نوعان احدهما القرآن الكريم والآخر لوجد فيه المعنى المتقدم من كلامه صلى الله عليه وسلم مما يكون قليل المبني - 00:02:11  
دليل المعنى لقوله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة او قوله الحج عرفة عن علي بن ابي طالب عن ابن مسعود عن ابن جبل وابي انس وانس ابن مالك خيرة وابي - 00:02:40

رضي الله عنه ها في روایات صلى الله عليه وسلم اقعد اجر على امتی اربعین حديثاً بدينه حمده الله يوم وهاب العلماء نعم غایة بعثه الله وابي الدرداء وكتت له يوم القيمة شافعاً وشهیداً - 00:03:04

في رواية ابن مسعود قيل له ادخل في ابواب الجنة شئت رواية ابن عمر ففي زمرة العلماء وحجرة سورة الشهداء اتفق الحفاظ على انه حديث ضعيف كثرت طرقه قد صنف العلماء العلماء رضي الله عنهم في هذا الباب ما لا يحصى من المصلين - 00:03:31  
اول من علمت ماذا فيه عبدالله بن مبارك عالم رباني والحسن بن سفيان النسوی ابو بكر العالی والدی ابو بکر ابراهیم والحاکم ابو نعیم او عی تقول ابو عبدالرحمٰن السلمی ابو سعد المانینی وابو - 00:03:52

الصابوني وعبدالله بن محمد ابو بکر البیهقی وخالائق لا يحصون من المتقدمين والمتاخرین قد استغفرت الله تعالى في جمع اربعين حديثاً اقتداء بهؤلاء الائمة فقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال - 00:04:13  
عن هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث على قوله صلى الله عليه وسلم في الاحاديث يبلغ ليبلغ الشاهد منكم قوله صلى الله عليه وسلم امر الله امراً سمع مقالتي فوعاها فادها كما سمعها - 00:04:34

ومن العلماء من قوله رحمه الله تعالى كونينا بضم اوله وكسب ثانية مشدداً وام اوله وكسر ثانية مشدداً اي روى لنا شيوخنا ويضبط اياضاً بفتح اوله وثانية من غير تشديد - 00:04:52

فيقال رويانا ولكل مقامه فمن تفضل عليه شيوخه فاكرمه بالرواية قال رويانا اي امدنا شيوخنا بالرواية ومن اجتهد فاستخرج ذلك بنشاطه من شيوخه قال رويانا ذكر بعض المتأخرین ربطاً ثالثاً - 00:05:20  
في الاول دون تشديد بضم اوله وكسر ثانية غير مشدد يقال رويانا وشهرها الاول ثم الثاني الحديث الذي ذكره المصنف في فضل

حفظ اربعين حديثا وهو حديث من حفظ على امتي اربعين حديثا - 00:05:56

معتمد جماعة من صنفو الاربعينيات فانهم بنوه على هذا الحديث قد نقل المصنف هنا اتفاق الحفاظ على انه حديث ضعيف وفي وقوع هذا الاتفاق نظر لان ابا طاهر السلفي ذكر في صدرى - 00:06:24

الاربعين البلدانية له لا يشعر بثبوته عنده ويشبه ان يكون قول الجمهور او ان الاتفاق قبله كيما كان فالصحيح انه حديث ضعيف كما ذهب اليه الجمهور من علماء الحديث ثم ذكر المصنف جماعة من تقدموه من صنفو - 00:06:51

الاربعينيات وان اقدمهم عبد الله ابن مبارك المروزي ثم تتبع الناس بعده وارده بذكر البعث له على تصنيفه اربعين حديثا وهو شيئاً احدهما الاقتداء بالائمة الاعلام من علماء الاسلام والآخر - 00:07:20

بذل الجهد في بث العلم عملا بقوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد منكم الغائب متفق عليه من حديث ابي بكرة قوله صلى الله عليه وسلم قدر الله امراً سمع مقالتي فوعها - 00:07:49

فادها كما سمعها رواه ابو داود والترمذى من حديث زيد ابن ثابت رضي الله عنه واستناده صحيح وما ذكره المصنف رحمه الله تعالى في اثناء كلامه من جواز العمل بالحديث الضعيف اتفاقا - 00:08:14

فيه نظر من وجهين احدهما ان دعوة الاتفاق فيها نظر وقد حكى المصنف نفسه في كتاب الاذكار ان هذا قول الجمهور ولم يذكره اتفاقا والآخر ان الاقرب حاله ان الحديث الضعيف لا يعمل به - 00:08:36

ما لم يقترب بما يقويه في العمل كاجماع الصحابة او من بعدهم او قول صحابي او غير ذلك مما يقترب به من جهة المعنى فيجوز العمل به لذلك وبعضهم وبعضهم - 00:09:27

فاصل رضي الله عن قاصديها قد رأيت جمع اربعين على في ذلك كل حديث قاعدة عظيمة قواعد الدين قد وصفه العلماء دار الاسلام فيها هذه الاربعين انت ومسلم اذكر ليسهل حفظها ويعم - 00:10:14

بها الله تعالى وبباب في ضبط فينبغي لكل راغب في الآخرة ان يعرف هذه الاحاديث ما اشتملت عليه المهمات جميع طاعات وذلك ظاهر لمن على الله الكريم واليه وله الحمد - 00:10:48

والعصمة ذكر المصنف رحمه الله في هذه الجملة شرط كتابه وانه يرجع الى سبعة امور الاول انه مشتمل على اربعين حديثا وهو كذلك بالغاء الكسر فان عدة تراجمه اثنان واربعون - 00:11:12

وعدة احاديشه ثلاث واربعون لان احدى الترازيم ذكر فيها حديثين كما سيأتي ثاني ان هذه الاربعين شاملة بامور الدين اصولا وفروعها وقد قارب رحمه الله وترك شيئاً للمتعقب بعده ثالث ان كل حديث منها - 00:11:42

قاعدة وقواعد الدين وصفه العلماء بأنه ودار الاسلام ونصفه او ربعه او غير ذلك من الالفاظ الدالة على تعظيمه والرابع ان كل هذه الاحاديث صحيحة فيما ادah اليه اجتهاده قد خولف في شيء من ذلك - 00:12:21

كما سيأتي ذكره مراده بال الصحيح ما يشمل الحسن فهو بمعنى المقبول كثير من الالفاظ اسم الحديث الصحيح ويدخلون معه الحسن كابن خزيمة وابن حبانة والحاكم الخامس ان معظمها في صحيح البخاري ومسلم - 00:13:02

وعدة ما فيها من احاديث الصحيحين اتفاقا وافتراقا تسعة وعشرون حديثا سادس انه يذكرها محفوظة الاسانيد ليسهل حفظها ويعم الانتفاع بها سابع انه يتبعها بباب لضبط خفي الفاظها بالاحتياج الى مثله - 00:13:40

في حسن المعرفة بالفاظها والمصنف له عناية بهذا الاصل فقد ختم به ايضا كتابه بستان العارفين فذكر في اخره بابا في الضبط خفي الفاظه وافرد كتابا عظيما في جانب منه - 00:14:33

وهو تهذيب الاسماء واللغات الله تعالى رضي الله عنه قال صلى الله عليه نقول الاعمال بالنیات وان لكل نوى الى الله ورسوله الله ورسوله اسيرته الى دنيا الى ما هاجر اليه - 00:15:06

رواہ امام عبد الله محمد وابو الحسين ما اصح هذا الحديث لا يوجد بهذا السياق التام في كتاب البخاري ولا لا بمسلمین وهو منسق من روایتین منفصلتين عند البخاري - 00:15:38

وقوله صلى الله عليه وسلم فيه إنما الأعمال بالنيات إنما لكل أمرٍ ما نوى جبّتُنَّ تَضْمِنَنْ خَبْرَيْنَ الْأَوَّلَيْ خَبْرَةً عَنْ حَكْمِ الشَّرِيعَةِ عن العمل والثانية خبر عن حكم الشريعة على العامل - 00:16:18

والنية شرعا هي ارادة القلب العمل تقريبا الى الله هي ارادة القلب العمل تقريبا الى الله ولما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هاتين الجملتين اذان الحكمان هذين الحكمين - 00:16:51

العظيمين اتبعهما بضربي مثال تتبين به المقال فقال فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله من كانت هجرته الى دنيا يصيّبها او امرأة و فهجرته الى ما هاجر - 00:17:24

اليه ذكر عملا صورته واحدة واختلف الحكم عليه وعلى عامله لما اختلفت نيته تقدم ان الهجرة شرعا هي ترك ما يكرهه الله ويأبه له ما يحبه الله ويرضاه وهي نوعان - 00:17:48

احدهما هجرة الابدان في الخروج من بلد الى بلد وهي التي يذكرها الفقهاء واعلاها خروج من بلد الكفر الى بلد الاسلام والثاني احرسوا القلوب والله بالاخلاص ويل النبي صلى الله عليه وسلم بالمتابعة - 00:18:21

ومن كانت هجرته الى الله ورسوله نية وقصد اجره على الله فصل ثوابه هذا معنى قوله فهجرته الى الله ورسوله اي قد قبلت منه واثيب عليها الجزاء الحسن - 00:18:55

وقوله في الاخر فهجرته الى ما هاجر اليه اعلام بانه لا ينال من اجل الهجرة شيئا وانما يكون احدهما فاجرا والآخر نافحا فمن خرج لاجل الدنيا في هجرته فانما هجرته لاجل التجارة والدنيا. ومن خرج - 00:19:20

لاجل امرأتي ينکحها في هجرته فانما هو ناجح وان كانت صورة عمله الظاهرة مشابهة لصورة عمل من هاجر الى الله رسوله صلى الله عليه وسلم سؤال لماذا اختار النبي صلى الله عليه وسلم هذا العمل دون غيره - 00:19:49

ماذا ورد المثال للهجرة لأن بين القاعدتين إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امر ثم نوى جوابه لأن العرب لم تكن فاعرفاً الخروج منه مواطنها إلى غيرها إلا في طلب كلاماً عند نزول الربع - 00:20:20

ثم ترجع إلى مواطنها الأولى كانت شديدة الولع بمرابعها ومينة الخروج منها فلما جاء الاسلام بهذا العمل وهو ترك بلاده إلى بلاد أخرى صار عملاً متميزاً تخفيراً ضرب المثال به - 00:21:10

رحمه الله قال بينما علينا وادي الشعر فيرى عليه اذى لا يعرف منا وقال يا محمد قال رسول الله عليه وسلم الله اكبر قال صدقت قال فاخبرني قال ان تؤمنوا - 00:21:39

قدر خيره قال صدقت قال فاخبرني قال ان تعبد الله لأنك سبعة وتسعين لمسة قال فاخبرني اعتقال ما المسؤول قال قال عن ترى الحفاة حالة رعاة يا قال ثم انطلق فلبت - 00:22:24

قال يا عمر تدري من قال فانه رواه مسلم هذا الحديث اخرجه مسلم في صحيحه وليس النسخ التي بايدينا منه قوله جلوس ووضع في اخره ثم قال لي يا عمر - 00:22:53

سيادة ليه وقوله فيه فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضعت كفيه على فخذيه في اسند ركبتيه الى ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم وضع كفيه الا اخدي رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:23:17

كما ثبت ذلك في حديث ابي هريرة وابي ذر رضي الله عنهما مقرنين في سنن النسائي بائناد صحيح ووضح الصورة كيف ركبتيه الى ركبتيه هذه ظاهرة ووضع من رجل وادي النيفات - 00:23:41

وضع الرجل كفيه على فخذيه النبي صلى الله عليه ماذا فعلها ماذا فعل هذا الرجل الذي دخل هذه الصورة جواب توضع على فخذه راح على فخذيه لو يجييك واحد وضع - 00:24:07

يعني ليس الاصل ذلك بلغة قاضي حاجتي بلغة حاجته قاره الى ولا غفل فيهم قاضي حاجته معروف الى اليوم عندنا فاذا جاء يطلب شيء ايه ده اذهب اطلب عليه يضع يديه عليه على - 00:24:58

في منها الان عند الناس وعن عمامته اجر من يأتي يطلب منه هذا العرب تعرفها في بيان شدة الحاجة والافتخار الى اجابة مطلوبه

واراد ان يبيين شدة حاجته فعلى ذلك مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:00

قوله اخبرني عن الاسلام قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله الحديث فيه ذكر اركان الاسلام وستأتي في الحديث الثالث قوله فاخبرني عن الایمان قال ان تؤمن بالله وملائكته - 00:26:20

وبه الحديث قد تضمنت هذه الجملة ايضا اركان الایمان وحقيقة وتقدير ان الابادة في الشرع يطلق على معنيين عدهما عام وهو جيل الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:38

فانه يسمى كله ايمانا والثاني خاص وهو اعتقادات الباطنة فانها تسمى ايمانا هذا المعنى هو المقصود اذا قرن الایمان في الاسلام والاحسان قد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث اركان الایمان الستة - 00:27:01

تقديم بيان بعض ما يتعلق بها في شرح ثلاثة الاصول قوله فاخبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله كأنك تراه الحديث فيه بيان حقيقة الاحسان وذكر اركانه قدم ان الاحسان المذكور في هذا الحديث هو الاحسان مع الخالق - 00:27:30

المذكورة في هذا الحديث الاحسان مع الخالق والاحسان في الشرع يطلق على معنيين عدهما عام وهو الدين الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم فانه يسمى كله احسانا والآخر خاص - 00:27:57

وهو اثقال الاعمال الظاهرة والاعتقادات الباطلة اذ قالوا الاعتقادات الباطلة والاعمال الظاهرة فانه يسمى احسانا ايضا هذا المعنى هو المقصود اذا قرن الاحسان بالاسلام والايمان فقوله فاخبرني عن امارتها الامارات - 00:28:24

جمع اماراة بفتح الهمزة يراد بها في لسان العرب العلامة فاراد من النبي صلى الله عليه وسلم مما اعتذر عن علم الساعة ان يبيين له علاماتها فذكر له صلى الله عليه وسلم علامتين - 00:29:00

اولى ان تلد الامة ربتها والامة هي الجارية المملوكة والرببة مؤنث الرب قل ربها وان في الرب ربوا في لسان العرب والسيد المالك بالشيء القائم عليه والعلامة الثانية ان يتطاول الحفاوة - 00:29:24

العراة العالة في البناء والحفاوة هم الذين لا ينفعون العراة هم الذين لا يجدون لا يشكرون به عوراتهم والعالة هم الفقراء والرعاة هم الذين يرعون بهائم الانعام الابل والبقر والغنم - 00:29:57

وفي ذكر هذه الصفات اعلام بما كانوا عليه من شدة افتقارهم فانهم حفاة عراة الله رعاء ثم يكون من شأنهم ان يتطاولوا في البناء تفاصلا وقوله في الحديث مليا اي زمنا طويلا - 00:30:28

وثبت عند اصحاب انه اخبره بعد ثلاث ليال فاخبره صلى الله عليه وسلم خبر الرجل انه جبريل وقوله فانه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم اعلام بان السائل جبريل ان مقصوده من السؤال - 00:30:57

هو تعليم الناس لا اله الا وهو ان وعن الصلاة رواه البخاري هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه ورواية البخاري بتقديم الحج على قوم رمضان ورواية مسلم - 00:31:23

بتقديم صوم رمضان على الحج وقوله صلى الله عليه وسلم فيه بني الاسلام اراد به الدين الذي بعث به صلى الله عليه وسلم وبين انه منزلة البناء المقام على امسى على خمسة دعائم - 00:32:11

هي المذكورة في هذا الحديث معدودة واحدة واحدة وفي ذلك اعلام لان المذكور في هذا الحديث من شرائع الاسلام يختص بكونه ركنا شرائع الاسلام نوعان النوع الاول طرائع هي اركان - 00:32:42

شرائع هي اركان وهي الخمسة المذكورة في هذا الحديث والنوع الثاني شرائع ليست اركانا وهي ما سوى هذه الخمس ما سواه هذه الخلف اجي السنن الرواتب صدقة النفل صعب الضعف هذه شرائع لشريعة الاسلام لكن ليست - 00:33:09

هي من الاركان قد بين النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ان اركان الاسلام خمسة اولها شهادتان والركن منها والشهادة لله بالتوحيد لرسوله صلى الله عليه وسلم ايش - 00:33:59

بالرسالة وثانيها قامت الصلاة والركن منها الصلوات الخمس المكتوبة في اليوم والليلة ثالثها ايتاء الزكاة والرفض منها زكاة والدرس في الاموال المعينة رابعها صوم رمضان والركن منه صوم شهر رمضان في كل سنة - 00:34:24

وخامسها حج بيت الله الحرام الركن منه اجوا مستطيع مرة واحدة في العمر اجر المستطيع مرة واحدة العمر ليس مثل رمضان  
رمضان في كل مرة واحدة العمر قال رحمه قال - 00:35:03

صلى الله عليه ذلك لا الله غيره حتى انه فذراع وعليه بياع يدخلها نعمل تسقب عليه فيعمل يدخلها رواه البخاري هذا الحديث محرد  
في الصحيحين كما ذكر المصنف فهو من المتفق عليه - 00:35:41

الا انه لا يوجد فيها في هذا السياق التام بل بسياقات تطالبه قوله صلى الله عليه وسلم فيه ان احدكم يجمع خلقه الى اخره يراد  
بالجمع الضم ومحله الرحمة فيضم خلقه ابتداء - 00:36:33

في رحم امه وقوله صلى الله عليه وسلم ثم يكون على قتل مثل ذلك اي بعد كونه نطفة اي بعد كونه نطفة تكون في ابتداء  
الجمع ثم تخلفها بعد ذلك العلقة - 00:36:59

العلاقة هي القطعة من الدم وقوله صلى الله عليه وسلم بعده ثم يكون مضغة اي بعد كونه علاقه والمضغة هي القطعة الصغيرة من  
اللحم فيترقى من كونه زمن عبيطا الى - 00:37:24

مبصره دحما هذه الحال طور ثالث بعد طول فضحة والعلاقة وقوله ثم يصل اليه الملك ثم ينفح ينفح فيه الروح ويؤمر باربع كلمات  
ووقع في رواية للبخاري تصريح بان النفح - 00:37:54

تأخر عن كتابة الكلمات المذكورات فتكتب الكلمات المذكورات اولا ثم تنفح فيه الروح كتابة المقادير تقع مرتبين في الرحم الاولى بعد  
الاربعين الاولى في اول الثانية بعد الاربعين الاولى في اول الاربعين الثانية - 00:38:22

ووقع ذكرها في حديث حذيفة ابن ابي سعيد عند مسلم ثانية بعد الاربعين الثالثة اي بعد اربعة اشهر ووقع ذكرها في حديث ابن مسعود  
هذا فتقون كتابة المقادير على العبد في بطن امه - 00:38:52

مرتبين وبه تجتمع الادلة زاره من المحققين ابو عبد الله ابن القيم بالشفاء العليل وفي عشيته على تهريب سنن ابي داود وفي التبيان  
طيب لماذا تقع الكتابة مرتبين لماذا يكتب تكتب المقادير مرتبين - 00:39:25

مرة بعد الاربعين الاولى اول ثم تعاد بعد اربعة اشهر الاولى وردت في حديث والثانية وردت في حديث ما الجواب طيب ليش اعيده؟  
لماذا هنا اعيده واعيدت ماذا كل يوسعني - 00:39:57

كلها في بعضهم كذا وبعضهم كذا بعض اهل العلم قال انه وبالنسبة لبعض المواليد بعد الاولى بالنسبة لبعضهم بعد اربعة اشهر  
فالصحيح انها تكتب مرتبين يعني يكون المولود الواحد تكتب - 00:40:42

مقادير مرتبين جاوبوا عن ذلك ان يقال انها تكتب في المرة الاولى قديرا تفتوا في المرة الثانية تأكيدا تكتب في المرة الاولى تقديرها  
وتكتب في المرة الثانية تأكيدا فقوله ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة الى اخره - 00:41:07

اي باعتبار ما يبدو ويظهر للناس اي باعتبار ما يبدو ويظهر للناس فهو يعمل بعمل اهل الجنة في ظاهر الامر وله في خفائه اعمال من  
اعمال اهل النار والآخر يعمل بعمل اهل النار - 00:41:43

في ظاهر الامر وله في باطنه وخفائه اعمال من اعمال اهل الجنة فيسبق عليه الكتاب تارة بموافقة العمل الباطن سيكون من اهل النار  
وتارة بموافقته العمل الباطل الآخر فيكون من اهل - 00:42:06

جنة فيصير معنى قوله صلى الله عليه وسلم وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة اي فيما يبدو للناس كما وقع التتصريح بذلك في  
حديث سهل ابن سعد في الصحيحين واضح - 00:42:26

بعض الناس خالص قلبه ان هذا ظلم ايش يعمل بعمل اهل النار ثم يختتم له بعمل اهل النار ثم يغفر له بعمل  
اهل الجنة قال ان - 00:42:46

عمله بعمل اهل الجنة هذا فيما يبدو للناس لكن له اعمال من اعمال اهل النار فيؤخذ بها والثاني مثله تونس هذا الحديث محرج في  
الصحيحين ايضا اللفظ المذكور هو لمسلم - 00:43:01

لم تختلف تهو فيه اما البخاري رحمه الله تعالى فاكثروا نسخ الكتاب من احدث في امرنا هذا ما ليس فيه وقع في بعض نسخه ما

ليس منه واما الرواية الثانية - 00:43:41

من عمل عملا ليس عليه امرنا فهي عند مسلم وحده موصولة وعلقها البخاري في صحيحه معنى علقتها ايش لم يسک ناده اليها المعلق ما سقط فوق مبتدأ اسناده من المصنف واحد او اكثر - 00:44:03

كأن يقول البخاري قال طاووس عن معاذ بن جبل او يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويذكر حديثا دون سياق اسناده اليه قد بين النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث - 00:44:32

ادي المحدثة في الدين وانها ما اجتمع فيها اربعة امور اولها ان البدعة احداث لقوله من احدث وثانيها ان هذا الاحاديث في الدين قوله في امرنا اي في ديننا - 00:44:48

ثالثها ان هذا الاحاديث في الدين مما ليس منه اي لا يرجع الى اصوله الاجمالية وقواعدة الكلية اي لا يرجع الى اصوله الاجمالية قواعده الكلية رابعها ان هذا الاحاديث في الدين - 00:45:25

انا ليس منه يقصد به التعبد فهو يجعل دينا يتقرب به الى الله سبحانه وتعالى الحد الشرعي الصحيح للبدعة و ما احدث في ايش بالدين ان ليس منه بقصد عقب - 00:45:52

في الدين مما ليس منه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم حكم البدعة وهو الرد فقال صلى الله عليه وسلم فهو رد اي مردود فلا تقبل من صاحبها - 00:46:24

ورواية مسلم التي علقها البخاري من عمل عملا ليس عليه امرنا اعم من اللفظ الاول فهي تدل على ربي نوعين من العمل احدهما عمل ليس عليه امرنا وقع زيادة على حكم الشريعة - 00:46:46

عمل ليس عليه امرنا وقع زيادة على حكم سريعة والآخر عمل ليس عليه امرنا وقع مخالفًا لحكم سريعة عملا عمل ليس عليه امرنا وقع مخالفًا لحكم الشريعة وهذا الحديث ميزان - 00:47:11

بالاعمال الظاهرة كما ان حديث انما الاعمال بالنيات ميزان بالاعمال الباطنة فميزان الشريعة نوعان ايهما ميزان الاعتقادات الباطنة وهو المذكور في حديث عمرا انما الاعمال بالنيات والآخر ميزان الاعمال الظاهرة - 00:47:41

وهو المذكور في حديث عائشة رضي الله عنها واضح في مسألة نفيسته هذا هو ابو العباس ابن تيمية الحفيد عبد الرحمن بن سعدي رحهمما الله انهم ذكرنا ان حديث انما الاعمال بالنيات ميزان - 00:48:18

الاعمال والاعتقادات الباطلة وحديث عائشة من احدث في امرنا هذا ما ليس منه ميزان الاعمال الظاهرة من اللطائف ان حديث انما الاعمال بالنيات لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم الا بالرواية صحابي واحد - 00:48:42

ومن عمر وان الحديث من احدث في امرنا هذا ما ليس منه لم يصح الا من حديث صحابي واحد هو عائشة رضي الله عنها يعني الاول في حديث واحد ايه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:49:07

الميزان الثاني في حديث واحد صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم لماذا ماذا اتفق هذا عظم الامر ومن الامر كان رواه جماعة كبيرة الموضوع رواه خمسين صحابة رواها جم غفير من - 00:49:26

ايده الجواب قال نقول ان في ميزان الاعمال الظاهرة والباطنة لن يصحها الا عن صحابي واحد هذا عن عمر وهذا عن عائش ماذا ذات سرب لطيف في تقدير الله عز وجل - 00:50:06

لو جبنا ميزانها الحين وزن هذا صح ولا لا فكترت الایدي كان راويه عاديا واحدا كان رويه صحابيا واحدا تنبئها لا ان الميزان لا يقام على وجه الدقة الا بيد واحد - 00:50:30

اذا ما تجدون الان في السوق مما كان الناس يكعون فيه وزعن في السوق والزار واحد لانه اذا كانوا اكثر اختلفوا فنبه بقصد روایته في قدر الله على صحابي واحد الى دقة هذا - 00:51:11

الميزان بس ما تجد فيه اختلاف روایات حيث تتعارض نعم قد وقع في الحرم لا حول الا وان ما صلحت رواه البخاري هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم كما ذكره المصنف فهو من المتفق عليه - 00:51:27

وفي الحديث اخبار بان الاحكام الشرعية الطلبية من جهة ظهورها نوعان الاحكام الشرعية الطلبية من جهة ظهورها نوعان احدهما بين جلي فالحالل بين اللي بهيمة الانعام والحرام بين عظمة الزنا - [00:52:23](#)

والنوع الثاني مشتبه متشابه متباهه متشابه والمتشابه في الشرع له اطلاقان والمتشابه في الشرع له اطلاقان احدهما عام يراد به ان [00:52:51](#)

الشريعة يصدق بعضها بعضا ويوافق بعضها بعضا منه قوله تعالى كتابا متشابها - [00:53:24](#)

اي يصدق بعضه بعضا ويافق بعضه بعضا كما انه واقع في الكتاب فهو واقع في السنة فان السنة النبوية يصدق بعضها بعضا والثاني [00:53:50](#)

اطلاق خاص يعني اطلاق خاص قوله تعالى معنيان - [00:53:24](#)

احدهما فاستأثر الله بعلمه فاستأثر الله بعلمه ومحله الخطاب الشرعي الخبري والآخر ما لم يتبيّن معناه واتضحت دلالته ما لم يتبيّن [00:54:38](#)

معناه ولا اتضحت دلالته ومحله الخطاب الشرعي الطبّي مثل ايش - [00:54:38](#)

هذا وفي ذات ان المتشابه يطلق على ما استأثر الله بعلمه ومحله الخطاب الشرعي الخبري ايش مثل صفات الله سبحانه وتعالى ايات [00:55:10](#)

بمعرفة كيفية تلك الصفات فنحن نؤمن لانها من صفات الله ان لا نعرف تفاصيل كيفياتها فهذا متشابه بمعنى ان الله استأثر بعلمه [00:55:10](#)

والثاني اول محل له الخطاب الشرعي الخبري يعني النبي في الخبر المقتضي للتفسير - [00:55:10](#)

الثاني محله الخطاب الشرعي طلعت عنيف الطرق ايظ او الطهر ايظ او الطهر فهذا مما لم تتضح جلالته ولم يتبيّن معناه عند جماعة [00:55:38](#)

من العلماء فمنهم من قال انه الحيض ومنهم من قال لا بل هو الطهر هذان متقابلان - [00:55:38](#)

هذا يصير من جنس المتشابه وليس في تزع شيء لا يعرف معناه عند الامة قاطبة لا يوجد في الشرع شيء لا يعرف معناه عند الامة [00:56:14](#)

قاطبة ولكن يعرف معناه بعضهم ويختفي - [00:56:14](#)

معناه على غيرهم من العلماء والناس للمتشابه من الاحكام الشرعية الطلبية قسمان الناس بالمتشابهين من احكام الشرعية الصلبية [00:56:37](#)

قسمان اسم الاول ان كان متبيّنا لها عارفا بها ان كان متبيّنا لها - [00:56:37](#)

عارفا بها واليه اشير في الحديث بقوله صلى الله عليه وسلم لا يعلمون كثير من الناس فنفي العلم بها عن كثير من الناس تدل على ان [00:57:05](#)

فيهم من يعلمها يدل على ان فيهم - [00:57:05](#)

من يعلمه ومن كان كذلك فلا حرج عليه في تعاطيها والعمل بما انتهى اليه علمه فيها والثاني من كان غير متدين لها ولا عارف بها بل [00:57:31](#)

هي مشتبهه عليه وهو لاء قسمان - [00:57:31](#)

عددهما المتقي للشبهات التارك لها المتقي للشبهات التارك لها والآخر الواقع فيها الرافع في جنباتها الواقع فيها الرافع في جنباتها [00:58:02](#)

والواجب على من اشتبه عليه شيء من الاحكام الشرعية الطلبية - [00:58:02](#)

الا يوقعها لامرین او لهم استبراء لدینه وعرضه اي طلبا للبراءة فيهما ابراء بدینه وعرضه اي طلبا للبراءة فيهما كما في هذا الحديث [00:58:35](#)

والثاني ان من وقع في الشبهات جرته الى الحرام - [00:58:35](#)

ان من وقع في الشبهات جرته الى الحرام فقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك مثلا وهو الراعي الذي يرعى حول حمى [00:59:03](#)

الملوك وحمى الملوك هي الارض التي - [00:59:03](#)

يمعنون الخلق من الرعي فيها فمن رعى دوابه اوشكت دوابه ان تدخل فيها ترکع في جنباتها فيؤاخذ بذلك الجريمة وكذلك وان [00:59:25](#)

كان غير متبين لشيء من الاحكام الشرعية الطلبية - [00:59:25](#)

فجراً نفسه على الوقوع فيها فإذا اخذت الشبهات جرته الى المحرمات البينة فمن مقاصد الشرع بمنع الخلق من تعاطي الشبهات [00:59:57](#)

حفظهم من الوقوع في المحرمات من مقاصد الشرع بمنع الخلق - [00:59:57](#)

من تعاطي المشتبهات حفظهم من الوقوع في المحرمات ذلك قول الناس الان في مسألة اختلف فيها المشايخ اعمل بها المشايخ فيها [01:00:25](#)

المختلفون واذا ظهرت اسوأ تحريم عملنا بها ريحهم غير صحيح طريقتهم - [01:00:25](#)

لماذا لانه وقوع في شبهات فيؤول الواقع في الشبهات الى ان يتجرأوا على المحرمة بل الواجب على الانسان اذا اشتبه عليه شيء الا

يدخل فيه لا ان يقول السلف المشايخ - 01:00:54

فاتعامل بهذه المعاملة ثم بعد ذلك اذا ظهر قول بالتحريم من اللجنة الدائمة او المفتى تركت ذلك هذا من الجهل بدين الله عز وجل بل الواجب عليه اذا اشتبه عليه شيء - 01:01:13

ولا يعلم ثقته شرعا فانه يتجنب ذلك ويتركه فهو سياج يحفظ به الانسان من الوقوع في المحرمات البينة رحمة الله على قال قال لله قوله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة - 01:01:29

اي الدين كلها هو النصيحة والنصيحة شرعا هي قيام الناصح بمال المنصوح من حقوق صيام ناصح بما للمنصوح من حقوق فالنصيحة لله ولكتابه ولرسوله صلى الله عليه وسلم ولائمة المسلمين وعامتهم هي القيام بحقوقهم - 01:02:05

هذا الحد هو الحد الجامع للنصيحة وما ذكر في وما ذكر من كلام المصنفين سواه فيرجع إلى هذا المعنى والنصيحة باعتبار منفعتها نوعان نصيحة باعتبار منفعتها نوعان احدهما ما منفعتها في الاصل للناصح - 01:02:39

فمنفعتها في الاجزء بالناصح النصيحة لله ولكتابه ولرسوله صلى الله عليه وسلم النوع الآخر ما منفعتها الاصل للناصح والمنصوح معا انا نفعتها في الاصل الناصح والمنصوح معا وهي نصيحة لمن - 01:03:10

هي النصيحة لائمة المسلمين وعامتهم ولائمة المسلمين كل من ولهم ولاية كل من ولهم ولاية كبيرة او صغيرة فهي درجات ولالية الحكم ثم دون هذه الولاية الكبرى ولائيات - 01:03:47

اخري تدرج في صغر قدرها باعتبار ما يصطلاح عليه الناس لكن يجمعها تولي تدبير شيء من امور المسلمين ومدير المدرسة مثلا ائمة المسلمين لانه يتولى ولاية فيهم جملة منهم وكذلك - 01:04:24

القاضي هو من ائمة المسلمين وكذلك المفتى وهم جر فكل من ولهم ولاية للمسلمين انهم من يؤمر بنصحه طيب لماذا قدم هؤلاء بالذكر و اصل عن عامة المسلمين فلم يقل النبي صلى الله عليه وسلم - 01:04:52

وللمسلمين قال ولائمة المسلمين وعامتهم ليس اوتى بهذا الترتيب اليه اذا قال وللمسلمين ومنهم جميعا بل لكته قال ولائمة المسلمين وعامتهم تنبئها الى شدة منفعة صلارتهم وانهم اذا صلروا صلح من تحتهم من المسلمين واستقامت احوالهم - 01:05:21

الله عليه وسلم قال قاتل الناس ذلك هذه حق على الله الله تعالى هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه قد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه جملة من شرائع الاسلام - 01:06:03

ترجع الى نوعين النوع الاول فيثبت به الاسلام وهو الشهادتين وهو الشهادتان فمن جاء بهما صار معصوم الدم والمال من جاء بهما صار معصوما - 01:06:37

الدم والمال والنوع الثاني ما يبقى به الاسلام واعظمها اقامة الصلاة وایتاء الزكاة لهذا ذكر في الحديث وقوله صلى الله عليه وسلم فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم - 01:07:00

اي حفظوها لانها صارت حراما غير حلال انها صارت على حراما غير حلال هذه العصمة نوعان احدهما عصمة الحال احدهما عصمة الحال وهي العصمة التي تثبت بالشهادتين وهي العصمة التي - 01:07:28

تثبت بالشهادتين فمن اتي بهما عصب ماله ودمه حالا النوع الثاني عصمة المال عصمة المال يعني العاقبة ولا يكتفى فيها بالشهادتين بل لا بد من الاتيان بحقوقهما من اركان الاسلام - 01:08:00

سيكون الذي بالشهادتين عند دخوله في الاسلام قد جاء بما يعصم ما له ودمه في تلك الحال فإذا التزم بحقوق الاسلام عصم ماله ودمه في المال واضح الفرق بينهما لواحد - 01:08:30

قل اشهد ان لا الله الا الله لكن لا يصلني ولا يذكرني ولا يصوم ولا يحج هذا تبقى له العصمة الاولى ان تزول تزول لماذا انه لم يتلزم حقوق الاسلام نلتزم بحقوق - 01:08:54

شهادتين لكن اذا قالها ابتداء في دخوله في الاسلام فكافر قال ابتداء اشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله يثبت له عصمة الحال ولا يجوز التعدي على - 01:09:12

دمه ولا ماله وقوله صلى الله عليه وسلم لا بحق الاسلام اي لا تنتهي عنهم هذه العصمة الا بحق الاسلام وهو نوعان الاول ترك ما يبيح  
دم المسلم وماليه من الفرائض - 01:09:28

ما يبيح دم المسلم وماليه من الفرائض والثاني انتهاك ما يبيح دم المسلم وماليه من المحرمات انتهاك لا يبيح دم المسلم وماليه من  
المحرمات مثل ايش الاول درس فيبيح دمي المسلم وماليه من الفرائض - 01:09:51

طلعت مثل الصلاة ترك فريضة الان يؤخذ بحق الاسلام والثاني مثل مثل قتل النفس بغير حق قتل النفس بغير حال فهذا انتهك  
محرما يبيح دمه وهو قتله نفسا معصومة بغير حق - 01:10:22

عن ابي هريرة هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه واللفظ لمسلم لكنه قال تفعلوا منه عوض قوله فاتوا منه  
وفي الحديث بيان الواجب علينا بالامر والنهي بيان الواجب علينا في الامن والنهي - 01:10:55

فالواجب علينا في النهي ايش الاجتناب ما الموارد بالاجتهاد المراد بالاجتناب ترك مع مباعدة كل ما يقرب اليه مع مباعدة كل ما  
يقرب اليه من الاسباب الموصولة والواجب في الامر - 01:11:39

فعل ما استطيع منه واجب في الامر فعل ما استطيع منه وقوله صلى الله عليه وسلم فاما اهلك الذين من قبلكم يعني اليهود  
والنصارى يعني اليهود والنصارى قال رحمه الله - 01:12:28

قال يا ايها واعمل قال يا ايها الذين يا ربى يا هذا الحديث اخرجه مسلم في صحيحه واوله عنده يا ايها الناس وقوله صلى الله عليه  
وسلم فيه ان الله طيب - 01:12:58

اي قدوس امل منزه عن العيوب والنقائص يقوده كامل منزه عن العيوب والنقائص قوله الا طيبا اي الا فعلا طيبا اي  
بالفعل هنا الایجاد فيشمل الاعتقادات - 01:13:50

والاقوال والافعال جميما والطيب منها اجتمع فيه شيئاً احدهما الاخلاص لله والثاني متابعة للرسول صلى الله عليه وسلم فادا  
اجتمع باعتقد او قول او فعل صار طيبا واذا فرغ منه - 01:14:17

واذا فقد من شيء او فقد احدهما لم يكن طيبا عند الله سبحانه وتعالى وقوله صلى الله عليه وسلم وان الله امر المؤمنين بما امر به  
المرسلين فيه تعظيم للمأمور به - 01:14:48

انه مما امر به خاصة المؤمنين وهم الرسل وامر به المؤمنون ايضا والمأمور به في الایتين شيئاً احدهما الاكل من الطيبات احدهما  
أكلوا من الطيبات والآخر العمل بالصالحات والآخر العمل بالصالحات - 01:15:07

وقوله ثم ذكر الرجل يطيل السفر الحديث دبلة هذه الامة الجملة على ذكر اربعة امور من مقتضيات الاجابة واربعة امور من موانعها  
فذكرت فيه اربعة مقابلة باربعة وهذا من اكمل البيان - 01:15:36

اما المقتضيات للاجابة فاطالة السفر ومد اليدين الى السماء والتتوسل الى الله باسم رب واللاحاج  
عليه بالدعاء بتكرار ذكر الربوبية هذى الاربعة هذى ايش - 01:16:03

يلا طيب الاول منها ايش طرد السفر طيبليس السفر مجرد قصيرا او طويلا من مقتضيات الاجابة وان المسافر يجابت دعاء كما في  
احاديث اخرى الجواب بل وبماذا ذكر اطالة السفر - 01:16:39

تنبيها الى راقه اجابة الدعاء ان السفر الطويل يكون مظهنة سرعة الاجابة من الله سبحانه وتعالى وهو تأكيد لكمال حاله باستحقاق  
الاجابة تأكيد لكمال حاله باستحقاق الاجابة اما موائع الاجابة - 01:17:04

الاربعة فالملطم الحرام والمشرب حرام ملبس الحرام والغذاء الحرام تطعم الحرام الحرام حرام والغذاء الحرام طيب لماذا اعاد الغذاء  
ليس الطعام والشراب هو الغذاء اسمي الاول ايش نريد ماذا امرنا فيه شرعا ان تدعه - 01:17:29

مأمور به في القسم الاول ان تدعه المأمور به في القسم الثاني ان تأتيه لقوله دع ما لا يربيك فاترك المربوب وخذ ما لا  
يريد هذا الحديث اخرجه الترمذى في الجامع - 01:22:56

وابن ماجه في السنن من حديث ابي هريرة ثم رواه الترمذى من حديث علي بن الحسين رحمه الله احد التابعين مرسلًا وهو المحبوب

فلا يثبت هذا الحديث موصولا انما يروى مرسلا والمرسل من الحديث الضعيف - 01:23:36

هذا الحديث ضعيف من جهة الزواية ما من جهة الدراسة يعني المعنى فان اصول الشرع ودلائله تصدقه وتشهد له وفي الحديث  
الارشاد الى ما يقع به حسن الاسلام ارشاد الى ما يقع به حسن الاسلام - 01:23:57

والاسلام كما تقدم اسم لجميع الشرائع الدينية الظاهرة والباطنة وله مرتبة الاولى مطلق الاسلام اولى مطلق الاسلام وهو القدر الذي  
يثبت به الاسلام للعبد هو القدر الذي يهبط به الاسلام للعبد - 01:24:21

المرتبة الثانية حسن الاسلام المرتبة الثانية حسن الاسلام وحقيقة امثال شرائع الاسلام على مقام المشاهدة او المراقبة امثال  
شرائع الاسلام على مقام المشاهدة او المراقبة وهو يرجع كما سبق الى مرتبة الاحسان - 01:24:48

لان الاحسان كما سلف قالوا الاعمال الظاهرة والانتقادات الباطنة على مقام المشاهدة والمراقبة فمثى كانت شرائع الاسلام عند العبد  
مقامة على هذا الوجه صار اسلامه حسنا وارتفاع عن الرتبة الاولى وهي مطلق الاسلام - 01:25:22

وحيث في الباب تعلقوا بالمركبة الثانية التي يحصل بها حسن الاسلام ان من حسن الاسلام ترك العبد التشاغل بما لا يعنيه وما لا يعني  
العبد يرجع الى اربعة اصول احدها المحرمات - 01:25:48

ثانية المكرهات وثالثها المشتبهات في حق من لا يتبيّنها ورابعها فضول المباح التي لا يحتاج اليها قبول المباح التي لا يحتاج اليها  
فكل فرد رجع الى واحد من هذه الاصول الاربعة - 01:26:13

فهو مما لا يعنيك ومن حسن اسلامك ترك تساؤلك به قال هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم كما ذكر المصنف فهو من المتفق عليه  
واللفظ للبخاري معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم اي لا يكمل ايمانه - 01:26:47

فالمراد نفي كمال الايمان لا نفي اصله فمحبة المؤمن لاخيه المسلم ما يحب لنفسه من الفرائض لانه نفي كمال الايمان عند فاقضها وما  
كان كذلك فهو دال على وجوب المذكور معه - 01:27:30

ذكر ذلك ابو العباس ابن تيمية يدوب السلمدة ابو الفرج ابن رجب رحمهم الله فمثى وجدت في بناء حديث نبوى لا يؤمن احدكم  
فاعلم ان المذكور بعده واجب من الواجبات - 01:27:59

وقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث لاخيه المراد به المشارك له في الاخوة الدينية يراد به اشارك له في الاخوة الدينية اي المسلم  
والذى ينبغي ان يحب له هو الخير - 01:28:17

ووقد التصريح به في رواية النسائي فيها ما يحب لنفسه من الخير الخير شرعا ماشي غير شرعا اسم بما رغب فيه شرعا اسم لما  
رغبه فيه شرعا والخير نوعان خير احدهما الخير المطلق - 01:28:39

وهو المرغب فيه من كل وجه والثاني الخير المقيد وهو المرغب فيه من وجه دون وجه وهو المرغب فيه من وجه دون وجه مثال  
ايض؟ الخير المطلق فيه الخير المطلق - 01:29:22

الصلاحة الصلاة الصلاة خير وخير المقيد مثل ايض للزوجة للمال هذا خير مقيد اذا مرغب فيه من وجه دون وجه دون ايض  
ويجعله شكر الله لهذا ممدوح واذا كان بغير ذلك صار مذموم - 01:29:55

والخير المطلق محل الامور الدينية غير المقيد محل الامور الدينية ما فائدة هذا التقسيم فما كان من  
الخير المطلق وجب ان تحبه لاخيك كما تحبه لنفسك - 01:30:31

ماذا؟ لانه خير من كل وجه وما كان من الخير المقيد وجب عليك ان تحبه لاخيك ان علمت انه خير له فان خشيت الا يكون خيرا له  
لم يجب عليك ان تحبه له - 01:31:00

صار في فرق بين المحبة للمؤمن ام لا فيحب لنفسه فرق الخير المطلق تحبه له كما تحبه بس اما الخير المقيد ان علمت فيه خيرا له  
وجب عليك ان تحبه لنفسك - 01:31:24

له كما تحبه لنفسك فان خشيت عليه ضررا فيه لم يجب ذلك مثل ايض مثل انسان مات مورثه فورث مالا كثيرا هذا على الحديدة  
مثل طيب ليس قالوا ما معى شيء يعني على الحديدة - 01:31:43

ما في حديد عالارض وقالوا عالارض ليش الناس ها ليش ما قالوا فلان عالارض ما عنده حتى قالوا على الحديد ها جري في عرف الناس ان ايه بس وش هي الحديدة هذى - 01:32:29

لنسأل منين جابوها في حديث يعني من حد على الناس تستغفر له اظن والله اعلم بالأموال تحفظ في خزائن الحديد فاذا فرغت هذه الخزانة صار على ايش بافضل ما يكون معنا ولا هي 01:33:19

مثلا اذا وجد الا ان يكون هذا معناه ما في شيء في هذه الخزانة وانما هذه الخزانة فارغة لا شيء فيها فارادوا بها ذلك الحافظ انه هذا الانسان هذا فقيرا 01:33:58

لازم ثم مات مورث له فوجد مبلغاً عظيماً من المال ويغلب على ظنك انه اذا صار المال في يده ايه ده فهل يجب عليك ان تجبه له كما تجبه لنفسك 01:34:14

الجواب لا وانما محل ذلك فيما تيقنت انه لا يضره فالامور الدينية او كان ممن اذا وصله شيء من الدنيا كزوجة او كمال فانه لا يتضرر به ولا يفسد هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم كما ذكر المصنف فهو من المتفق عليه 01:34:32

والل霍ظ لمسلم الا انه قال دم امرئ مسلم يشهد لا الله الا الله واني رسول الله قوله فيه الا باحدى ثلاث استثناء بعد نفي فيفيد الحصر عند علماء المعانى فلا يستباح الدم 01:35:17

الا باحدى هذه الثلاث المذكورة في هذا الحديث وقد رويت احاديث اخرى فيها زيادة العدو هذه الثالث عامتها ضعاف والمقبول من الاحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم مما يتضمن هذا المعنى 01:35:44

يرجع الى هؤلاء الثلاث التي ذكرنا في حديث ابن مسعود فاصول لا يبيح دم المرء المسلم ثلاثة طول ما يبيح دم المرء المسلم ثلاثة الاول انتهاء الفرج الحرام 01:36:07

والذكور منه في هذا الحديث ايش زنا بعد الاحسان مذكور منه في هذا الحديث الزنا بعد الاحسان والثاني سفك الدم الحرام سفك الدم الحرام والمذكور منه في هذا الحديث قتل النفس 01:36:32

قتل النفس المراد قتلها بغير حق والثالث ترك الدين ومقارقة الجماعة ذلك بالردة عن الاسلام ترك الدين او مقارقة الجماعة وذلك بالردة الى عن الاسلام فهذه الاصول الثلاثة يرجع اليها ما يبيح دم المرء المسلم 01:36:54

فاذال لم يوجد شيء منها فان دم المسلم حرام كونه معصوماً بحق الاسلام واليوم طيب فيه سؤال لطيف من هذه الثلاثة هي التي تبيح ايش دم المسلم دم طيب الان 01:37:22

اللي ياخذون من المريض تحليل جميل اللي اباح دمه لهم طيب لا يرجع الى هذه الاسرة ولا ورقة هني جماعة ولا انتهاء كالحرام ومع ذلك ابيح الدم ان يؤخذ منه 01:37:56

ان لان هذا الدم المذكور في الحديث المقصود به النفس التي اذا فاضت ذهب دمه كله اما الدم الذي يؤخذ تضرعاً او تحليناً هذا يعادل الجسم يرجع مرة ثانية للجسم 01:38:36

ليس داخل في معنى ايش دخلنا سمعنا الحديث هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم اتفقا عليه بلفظ فلا يؤذني جاره ان لفظ فليكرم جاره فهو لمسلم وحده وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه ثلاثة من خصال الائمان 01:38:55

التي يحصل بها تباغل الواجب احدها يتعلق بحق الله وهو قول الخير او الصمت عما عداه قول الخير او الصمت عما عداه والاخران يتعلقال بحقوق العباد وهما اكرام الجار والضيف 01:39:38

وهما اكرام الجار والضيف وليس للاكرام حد ينتهي اليه بل الحكم فيه ايش العفو فكل ما سمي اكراماً كان مندرجـاً في المأمور به والجار اسم لمن قرب منزله من منزلـك 01:40:03

وتقديره اسد العرف تقديره بحسب العرف قد يكون واحد قد يكون اثنين قد يكون سبعـة قد يكون عشرـة بالعرف والضيف هذا الجار قال من قرب من منزله من منزلـه وتقديره 01:40:37

العرف قد يكون واحد قد يكون اثنين قد يكون ثـالث والضيف من هو الضيف يجي غزلان في البيت من قطع ابنك مثلاً المول للكهربـ

محله ادور اول شي فبتجيبيه لكن هذا قصده محله - 01:41:03

الشيء الثاني من قصدك من غير بلدك من قصدك من غير بلدك هذا هو الضيف فإذا كان قصدك من بلدك هذا ايش لاعب من بلدك ومن حولك بعيد لكن من بلدك هذا - 01:41:50

لا اي هم اخذ في الحق ضيف انه من خارج البلد وخاصته فهذا هو الذي يسمى ضيفا وهو الذي شدد الشرع فيه الحكم لانه قصدك دون غيرك واما الزائر الذي يأتيك في البلد وهو من اهلها فانه - 01:42:15

ان رددته او لم يجدك رجع الى فرجع الى محله واضح طيب الاخوان اورد اشكال ان النبي صلى الله عليه وسلم هو وابو بكر و عمر خرجوا يوما فالتقوا على غير ميعاد - 01:42:38

كان خروجهم من الجوع فقصدوا الى رجل انصاري فلم يجدوه ووجدوا امرأته فدخلوا بيته فلما جاء قال لا احد اكرم مني اضيف اليوم ما احد اكرم مني اضيفه يوم سماهم ايش - 01:43:01

اضياف مع انهم من وين اهل المدينة كلهم هذا يشكل على قولنا من قصدك من خارج بلدك الجواب كل احد نغسل الطيافة الشرعية اللي فيها حكم شرعي يعني لو جاءك واحد من اهل البلد - 01:43:22

دق عليك الباب عيال فلان فلا اثم عليه ان جاك واحد من خارج البلد ما يجوز تقول مشغول لابد ان تقوم بضيافة اه من جهة الشرع لا من جهة العرف - 01:43:52

الجواب جواب انهم ان صورتهم صورة الاضيف لا حقيقتهم في سماهم اضيفا باعتبار الصورة لا باعتبار الحقيقة لماذا ان الاصل ان صاحب البلد هذا عندنا لما كانت الاعراف مستقימה - 01:44:15

صارت السن يعني هنالك ان صاحب البلد اذا جاء الى البيت الم يجد صاحبه ووجد المرأة يدخل ام لا يدخل سيدخل والذي من خارج البلد اذا جاء الى البلد ولم يجد صاحب البيت ووجد المرأة يدخل ولا ما يدخل - 01:44:48

فهم صورتهم صورة الاضيفاء لأنهم من اهل البلد ودخلوا مع وجود المرأة في البيت يعني في محل من البيت وصورتهم صورة الاظباء لأن الضيف اذا لم يجد رب البيت اضافته المرأة لانه قد قصد هذا البيت. فجعلهم اضيفا باعتبار الصورة لا باعتبار الحقيقة. اما باعتبار الحقيقة فان الضيف هو - 01:45:06

من قصدك من خارج بلدك من قصدك يعني جاء الى بيتك لو انك مثلاً مررت في الشارع ودخلت في محل وجدت واحد من خارج البلد تعرفه - 01:45:32

هذا لا يلزمك شرعا اكرامه شرعا اما العرف عاد واسع لانه ما قصده راح لرجل ثان او جاء يأخذ مقظاه ويخرج هذا لا يلزمك شرعا لكن انسان جاءك الى بيتك - 01:45:48

وقصدك وهو من قصد ولدك هذا هو الضيف الذي عظمت الشريعة في الحق نعم ان رجلا في هذا الحديث النهي عن الغضب ونهيه صلى الله عليه وسلم عنه يشمل امررين - 01:46:04

الاول النهي عن تعاطي الاسباب الموصلة اليه النهي عن تعاطي الاسباب الموصلة اليه وهي كل ما يهيج الغضب وهي كل ما يهيج الغضب والثاني النهي عن انفاذ مقتضى الغضب النهي عن انفاذ مقتضى الغضب - 01:46:34

فلا يمثل ما امره به غضبه بل يراجع نفسه حتى تسكن والذي ينهى عنه من الغضب ما كان بحق النفس اما ما كان بحق الله اذا انتهك فهذا مأمور به - 01:47:02

بل هو من دلائل الایمان الذي يغضب اذا انتهكت حرمات الله سبحانه وتعالى بذلك من دلائل ايمانه. نعم عشر على قال وكتب احدهم رواه مسلم هذا الحديث اخرجه مسلم بن شداد واوله انتنان حفظتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث - 01:47:23

ولفظه في النسخ التي بآيدينا فاحسنوا النجح فاحسنوا النجح فقوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء الحديث الجملة المذكورة من الكتابة تحتمل احد معنيين او لهما ان المراد بالكتابة - 01:48:04

الكتابة القدريّة المعنى ان الاشياء جارية على الاحسان بتقدير الله المعنى ان الاشياء جارية على الاحسان بتقدير الله والآخر ان تكون الكتابة شرعية طول الكتابة شرعية والمعنى ان الله كتب على عباده الاحسان - [01:48:32](#)

والمعنى ان الله كتب على عباده الاحسان اي امرهم شرعا بالاحسان والحديث صالح للكل المعنيين. لا يجوز ان تكون الكتابة شرعية او قدريّة وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم مثلا عن الاحسان يتضح به المقال - [01:49:01](#)

وهو ذبح البهيمة وارهاق النفس واحسانهما الاتيان بهما على الصفة المأمول بها شرعا فاحسان القتلة ان يقتل من تبيح دمه وفق الصفة الشرعية واحسان الذبحة لبهيمة من بهائم الانعام وغيرها - [01:49:22](#)

ان يذبحها على الصفة المأمور بها شرعا قال رحمة الله خالق الناس هذا الحديث اخرجه الترمذى من حديث ابي ذر رضي الله عنه قال هذا حديث حسن وفي بعض النسخ حديث حسن صحيح - [01:49:51](#)

ثم رواه من حديث معاذ بن جبل ولم يسوق لفظه واتبعه بالنقل عن شيخه محمود ابن غيلان ان الحديث حديث ابي ذر وان اسناده عن معاذ ابن جبل لا يصح قد اخطأ فيه الرواة - [01:50:30](#)

وكلاهما اسناده لا يسلم من ضعف يسير وروي من وجوه اخرى لا يثبت منها شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث بهذا اللفظ ضعيف واما معناه فثبتت في احاديث عدة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:50:51](#)

ووصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ رويت منها جبل في احاديث عدة منها في الصحيحين ومنها ما هو خارج الصحيحين وقد جمعت وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ ابن جبل بين حقوق الله وحقوق عباده - [01:51:14](#)

فإن على العبد حفين أحدهما حق الله والمذكور منه هنا التقوى واتباع السيئة الحسنة المذكور منه هنا تقوى واتباع السيئة الحسنة والآخر حق العباد المذكور منه في هذا الحديث معاملة الخلق بالخلق الحسن - [01:51:36](#)

المذكور منه في هذا الحديث معاملة الخلق بالخلق الحسن والمراد بالتقوى شرعا اتخاذ العبد وقاية بينه وبين ايش من عذاب النار عذاب الله اتخاذ العبد وقارىء بينه وبين عذاب الله - [01:52:03](#)

بينه وبين ما يغضب الله فرق بينهم ولا ما في فرق اخواني ولا لا لأن هذا العمل وهذا الجزاء الذي يغضبه الله هذا عمل وعداب الله جزاء على ذلك العمل. فيبين كلامه فرض - [01:52:46](#)

ايه ده اللي ذكرناه في بعض الدروس ان المأمور باتقاده ليس فقط عذاب الله الم يقل الله سبحانه وتعالى وتقوا يوما ترجعون فيه الى الله الذي هو يوم ياما وقال يا ايها الناس اتقوا - [01:53:07](#)

ربكم ما قال عذاب قال يا ايها الناس اتقوا ربكم وتقوى الله ليست فقط الخوف من عذابه بل من تقى الله طلبوا مرضاته هذا الذي يطلب مرضاته هو متقد لله سبحانه وتعالى - [01:53:35](#)

فالاولى ان يقال اتخاذ العبد وقاية بينه وبين ما يخشى ويخشاه ربه يخشى يوم القيمة نار هذه كلها مما امر باتقاده طيب اتخاذ العبد وبينه وبين وقاية بينه وبين ما يخشى بايش - [01:53:52](#)

تعلم فعل الاوامر وابتلام النواهي قد فيه اشياء في الشر لا اوامر ولا النوافل لقوله تعالى مثله وما ربكم بظلم للعبد هذا لا في الامر والاستجابة لها لقوله تعالى ان الساعة اتية لا ريب فيها - [01:54:13](#)

باب امثال خطاب الشرع بامثال خطاب الشرع امثال خطاب الصلاة لان الذي يذكر فعل المأمورات واجتناب المنهيات يذكر شيء واحد من خطاب الشرع وهو خطاب الشرع ايش الطلب خطاب الشارع الطريبي يبقى خطاب الشرع - [01:54:43](#)

الخبل لا بد ان يأتي بعبارة تشمل هذا وهذا فيقال بامثال خطاب الشرع واتباع السيئة الحسنة له مرتبتان الاولى الاتباع بقصد اذهب السيئة اتباع بقصد اذهب السيئة فالحسنة مفعولة بقصد الذهن - [01:55:01](#)

فالحسنة مفعولة بقصد الذهاب والثانية الاتباع من غير قصد الذهاب الاتباع من غير قصد الذهاب فالحسنة مفعولة لله مع قصد مع عدم القصد فالحسنة مفعولة لله مع عدم القصد مثل ايش ؟ الاول - [01:55:26](#)

الاول انسان اصاب مالا حراما تسيء ام حسنة سيئة فاراد ان يتوب الى الله عز وجل فاخذ من ماله مالا وتصدق يريد اتباع تلك السيئة

بهذه الحسنة هذه المرتبة الاولى. المرتبة الثانية - 01:55:53

ان يفعل ذلك بدون قصد الاذهان فهو يفعل حلال وحرام عند التخليل يفعل حلالا وي فعل تارة حراما وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث من حقوق العباد معاملتهم بالخلق الحسن فقال - 01:56:18

وخلق الناس بخلق حسن وهذا من خصال التقوى وانما افرد بالذكر تعظيمها له الخلق الحسن من التقوى وانما افرد بالذكر تعظيمها له وتبيتها على ان حقيقة التقوى القيام بحقوق الله وحقوق عباده - 01:56:36

تمجيها لان التقوى هي القيام بحقوق الله وحقوق عباده وللخلق في الشرع معنيان عدهما معنى عام وهو الدين احدهما معنى عام وهو الدين ومنه قوله تعالى - 01:56:59

وانك لعلى خلق عظيم اي دين عظيم كما قاله ابن عباس رضي الله عنهم ومجاهد ابن زمر رحمة الله والآخر معنى خاص معنى خاص وهو المعاملة مع الناس - 01:57:19

المعاملة مع الناس فيما يجري بينه وبينهم من المعاشرة المعاملة مع الناس فيما يجري بينه وبينهم من المعاشرة فانها تسمى خلقا والمأمور به شرعا ان يكون خلقا ايش حسنا اي مبنيا على وجه الاحسان اليهم - 01:57:43

بالقول والفعل نعم قال رحمة السي عبد الله قال كنت الله عليه وسلم قال فغلام كان يحفظ اذا سألت واعلم ان علي رواه الترمذى انا حبيب قال في غير تجده - 01:58:08

واعلم ان هذا لم يقل واعلم ان هذا الحديث اخرجه الترمذى في الجامع لكن ليس فيه وان اجتمعوا على ان يضروك وانما ولو اجتمعوا على ان يضروك اسناده حسن اما الرواية الاخرى التي ذكرها - 01:58:54

المصنف رواها عبد ابن حميد في مسنده وغيره باسناد ضعيف ودولها لها شواهد النجوم الالزدياد التي ذكرها لها فواهد تثبت بها عن النبي صلى الله عليه وسلم الا قوله واعلم ان ما اخطأك لم يكن ليصيبك وانما اصابك لم يكن ليخطئك - 01:59:26

هذا غير محفوظ في وصية النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس وانما جاء في احاديث اخرى بالقدر في صحيح مسلم وغيره والمراد بحفظ الله في قوله صلى الله عليه وسلم - 01:59:53

احفظ الله يعني احفظ امره يعني احفظ امره وامر الله نوعان احدهما امر الله القدرى وحفظه ليس بالصبر اذهبوا بالصبر وعدم الصخب والآخر امر الله الشرعي وحفظه لتصديق الخبر وامتثال الطلب - 02:00:09

الظجي بتصديق الخبر وامتثال الطلب ومن حفظ امر الله تحقق له نوعان من الجزاء احدهما حفظ الله له والآخر نصر الله وتأييده له نصر الله تأييده له والفرق بينهما ان الاول وقاية - 02:00:46

والثاني رعاية ان الاول وقاية والثاني رعاية وقوله صلى الله عليه وسلم رفعت الاقلام وجفت الصحف سارة الى ثبوت المقادير وانها قد فرغ منها وقوله تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة - 02:01:23

دم على عمل وجزاء فاما العمل فمعرفة العبد ربها سبحانه وتعالى. واما الجزاء فمعرفة رب العبد اما الجزاء فمعرفة العبد ربها ومعرفة العبد ربها نوعان معرفة العبد ربها نوعان احدهما - 02:01:46

معرفة ربوبيته بالاقرار بها معرفة ربوبيته بالاقرار بها وهذا يشترك فيه المسلم والكافر والبر والفاجر والثاني معرفته بالاقرار بالوهيته معرفته بالاقرار بالوهيته وهذه تختص باهل الاسلام هذه تختص باهل الاسلام - 02:02:12

ومعرفة والله عبده نوعان معرفة الله عبده نواعان احدهما معرفة عامة معرفة عامة تقتضى تمول علم الله عبده واطلاعه عليه تقضى شمول علم الله عبده واطلاعه عليه والآخر معرفة الخاصة - 02:02:42

تقضى معرفة الله عبده بتأييده ونصره تقضى معرفة الله عبده بتأييده ونصره بينهم فرط ولا ما بينهم فرق خليفة الله عبده بئر نوعين بينهم فرق ولا لا بينهم ضرب النوع الاول - 02:03:13

ان الله يعرفه بمعنى يعلم بحاله ويحيط به ويشمله علمه والثاني بمعنى ان الله يؤيده وينصره ويعينه لذلك ما حكم قول القائل اذا قال له واحد نعرفك قال ان كنت ما تعرفني الله يعرفي - 02:03:42

انت ما تعرفني؟ الله يعزمي ما حكم قوله ان كنت ما تعرفني الله يعزمي انسان يقصد لقوله فالله يعزمي يعني يعلم بي ويحيط في حال هذا جائز وان كان يريد - [02:04:06](#)

ان الله يعزمي يعني يؤيدني وينصرني فهذا من تزكية النفس المذمومة في غير محلها ان قوله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اي مما اثر من كلام الانبياء السابقين - [02:04:31](#)

صار محفوظا في الناس يتناقلونه جيلا بعد جيل وقوله اذا لم تستحب فاصنع ما شئت له معنیان صحيح ان احدهما انه امر على ظاهره انه امر على ظاهره فما اردت فعله - [02:05:12](#)

ان كان لا يستحب فيه من الله ولا من خلقه فاصنع ما شئت فلا تنتهي فاصنع ما شئت فلا تنتهي ولا عيب عليك والثاني انه ليس من باب الامر الذي تقصد حقيقته - [02:05:35](#)

انه ليس من باب الامر الذي تفسد حقيقته بل هو امر بمعنى التهديد والوعيد بل هو امر بمعنى التهديد والوعيد او امر بمعنى الخبر او امر بمعنى الخبر والفرق بينهما - [02:05:57](#)

ان الذي بمعنى التهديد والوعيد اعلام بقبح لا يريد فعله واما اذا كان بمعنى الخبر فاعلام له بأنه مخير فيما يريد فان كان لا يستحب منه فليفعله وان كان مما يستحب منه فلا يفعله - [02:06:22](#)

وكل هذه المعانی صحيحة مندرجة في هذه الجملة قولها هذا الحديث اخرجه مسلم في صحيحه لفظه في النسخ التي بایدینا قل امنت بالله فاستقم للفاعل لا بشم وحقيقة الاستقامة شرعا - [02:06:46](#)

طلب اقامة النفس على الصراط المستقيم. هذه الاستقامة طلبا اقامة النفس على الصراط المستقيم الصراط المستقيم ايش الصراط المستقيم هو الاسلام كما ثبت في حديث النواس ابن سمعان عند احمد بسنده - [02:07:25](#)

عسل فالمستقيم هو المقيم على شرائع الاسلام المتمسك بها باطلاقا وظاهرا المستقيم هو المقيم على شرائع الاسلام الملتمسك بها باطننا وظاهرا هذا ايش شسمه فقير والملتمس البعض يسكن بعضها - [02:07:46](#)

صار نص ملتزم الظاهري كيف يعني ابو الباطن ها هذا كلام حسن بس جميلة بس هل في تسميتها ملتزم مستقيمة في المستقيم الالتزام مصطلح غير شرعی الناس يقولهم فلان ملتزم ملتزم - [02:08:28](#)

تنازل على شيء ليس من الاسماء التي جعلتها الشرع طبعا جعل الاستقامة الطاعة الهدایة صراط مستقيم فلان مهتمي فلان مطبع ثم فلان ملتزم هذه لا معنى لها في الشرع - [02:09:24](#)

ولا ينبغي استعمالها لأن من التمسك بالدين الاستغناء بالاسماء الشرعية التي وضعت فيه كما تقدم معنا في فضل الاسلام الله عز وجل سمي عباده المؤمنين وال المسلمين المحسنين عباد الله وجعل لهم اسماء تدل على احوالهم من الهدایة والطاعة والاستقامة - [02:09:41](#)

فتركتها الى غيرها مما لا يدل على شيء لا ينبغي هذا اللفظ لا معنى له مثل ما يعني الاخ يقول ملتزم يعني ملتزم ظاهرا طيب وباطنا باطلاقا مطلوب منك ايضا ان - [02:10:03](#)

ان تستقيم على امر الله عز وجل ليس مطلوب منك فقط الظاهر والامر استعمال هذا المصطلح الى ان يقولون فلان ملتزم وفلان غير ملتزم دراك انه غير ملتزم تعلم باطنه ولا فقط الصورة الظاهرة - [02:10:16](#)

طب عليه بيت بالظاهر والشرع يحكم فيه على على مراتب الناس في الدين وبالباطن والظاهر معا ولا بالظاهر فقط باطن الظاهر نعم لانه باطن الظهر مأمور به مأمور بعمارة الباطن والظاهر وفق احكام الشرع - [02:10:38](#)

فلما يستعملن الانسان الفاظلل للدلالة على احوال الناس الا ما جاء في الشرع صراط المستقيم فلان مهتمي فلان عاصي هذا هو المأمور به قال نعم قوله واحللت الحال اي اعتقدت حله - [02:10:56](#)

قوله اعتقدت الحال اي اعتقدت حله وقيد الفعل الذي ذكره المصنف فيه نظر لان افراد الحال لا نهاية لها فلا يمكن ان يأتي الانسان بجميع المباحثات وانما يكفيه اعتقاد كونها حالا - [02:11:43](#)

وقوله وحرمت الحرام اي اعتقدت حرمته مع اجتنابه اي اعتقدت حرمته مع اجتنابه فلا بد من حصول هاتين المرتبتين اعتقاد

الحرمة مع مجانية محرم واهمل في هذا الحديث ذكر الزكاة والحج - 02:12:06

مع كونهما من اجل شرائع الاسلام الظاهرة باعتبار حال السائل فقد علم النبي صلى الله عليه وسلم من حاله انه ليس من اهل الزكاة  
فلم يذكرها له وانه لا استطاعة على الحج - 02:12:30

فلم يأمره به وقوله ولم ازد على ذلك شيئا الدخل الجنة قال نعم فيه بيان ان هذه الاعمال من موجبات الجنة ان هذه الاعمال من الموجبات للجنة اي مما يستحق به العبد دخول الجنة بعد فضل الله ورحمته - 02:12:46

نعم رحمة الله هذا الحديث اخرجه مسلم بهذا اللفظ وقوله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان وبضم الطاء من الطهور يراد به فعل الطهارة اي التطهر فالتطهر شطر الايمان والشطر - 02:13:11

هو النصف وهذه الجملة لها معنيان الاول ان المراد بالطهارة هنا الطهارة الحسية المعروفة عند الفقهاء التي تكون بماذا بالوضوء والغسل او التيمم بدلا منهما وان المراد بالايمان الصلاة وان المراد بالايمان الصلاة - 02:14:05

او شرائع الاسلام او شرائع الدين فيكون معنى هذا الحديث الطهور شطر الايمان يعني ان فعل التطهر شطر الايمان والايمان هو الصلاة او شرائع الدين فاذا كان - 02:14:35

الايمان هو الصلاة صار معنى الحديث التطهر هو شطر الصلاة وعلى المعنى الثاني وهو انه شرائع الدين صار المعنى التطهر بفعل الطهارة تطر شرائع الدين لان التطهر يعني الظاهر شرائع الدين تنقي الباطل - 02:15:02

على هذا المعنى وسيأتي تمامه والمعنى الثاني ان الطهارة في هذا الحديث هي الطهارة المعنوية ان الطهارة في هذا الحديث هي الطهارة المعنوية يعني طهارة القلب من نجاسة الشهوات والشبهات - 02:15:26

يعني طهارة القلب من نجاسة الشهوات والشبهات فيصير معنى الطهارة المعنوية التي هي طهارة القلب من النجاسات والشبهات شطر الايمان والشطر الثاني هو تحلية النفس بخصال الايمان الظاهرة والباطنة - 02:15:45

فيكون الايمان مركبا من شيئين تخلية وتحلية فالتنقية اثرت والتحلية هو تجمل الانسان بخصال الشرع المأمور بها واضح هذه الاقوال ان المراد بالطهارة في الحديث الطهارة الحثيثة وان المراد بالايمان شرائع الدين - 02:16:11

ان المراد بالطهارة الطهارة الحسية وان المراد بالايمان شرائع الدين ووجه كونه شطرها ان الطهارة وهي فعل التطهر تظهر الظاهر وان شرائع الدين الباقي تظهر الباطل يعني كيف يظهر ظاهره - 02:16:35

بموضوع او غسل او تيمم اذا لم يجد الماء او لم يقدر على استعماله هذا يظهر واحد فكيف يظهر باطنه الله يعزك يعني الصلاة الزكاة الصدقة صلة الرحم الاحسان الى الجيران - 02:16:57

اللي تظهر الظاهر ام تظهر الباطن ما الجواب تظهر الباطل فيصير هذا معنى الحديث الطهور شطر الايمان يعني ان الطهارة الحسية تظهر الظاهر وان باقي خصال الايمان تظهر الباطل وقوله وسبحان الله والحمد لله تملأن او تملأ ما بين - 02:17:17

السماءات والارض هكذا على الشك بما تملأن هل تملأ ما بين السماء والارض الكلمتان معا او احداهما يعني هل سبحان الله والحمد لله؟ معا تملأن ام سبحان الله وحدها تملأ ما بين السماء والارض - 02:17:41

والحمد لله تملأ ما بين السماء والارض على الشك من الرواية ووقع عند النسائي وابن ماجه والتسبيح والتكبير ملء السماء والارض والتسبيح والتكبير ملء السماء والارض هذه الرواية هي الصحيحه روایة ودرایة - 02:18:03

هذه الرواية هي الصحيحه روایة ودرایة فرجاتها اوثق من الرواية التي في صحيح مسلم وكذلك من جهة المعنى اصح فكيف يكون الحمد لله وحدها تملأ الميزان ثم اذا قرنت بسبحان الله - 02:18:25

تملا ما بين السماء والارض فيقل قدرها وال الصحيح اللفظ الآخر والتسبيح والتكبير ورجح هذا الحافظ او الفرج ابن رجب رحمة الله تعالى في جامع العلوم والحكم وقوله صلى الله عليه وسلم الصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء - 02:18:50

تمثيل لقدر هذه الاعمال في انارتها فالصلاه نور مطلق وهو الذي يمكن دون نقص فيه والصدقة برهان والبرهان اسم لشعاع الشمس الذي يحيط بقرصها فهو يسمى برهانا والصبر ضياء وهو النور الذي يكون معه حرارة واشراق دون احرار - 02:19:11

وهو النور الذي يكون معه حرارة وانشراق دون احرار اي هذه الاعمال اكمل في النور الصلاة لانها نور مطلق ثم دونها صدق ثم دونها الصبا وكما ان هذا بيان لمقادير هذه الاعمال - [02:19:49](#)

في افعالها فهو كذلك بيان لاثرها في الروح والصلة تنير الروح ادارة امنة وما بعدها دونها فهذه الاعمال مثلت في مقاديرها وفي اثرها في الروح بمقاديرها من الانوال التي ذكرها النبي صلى الله عليه - [02:20:19](#)

وسلم ووقع في بعض نسخ صحيح مسلم والصيام ضياع عوض والصبر لان اعظم الصبر هو صيام الذي امر الله سبحانه وتعالى به وقوله كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها او منفقها الغدو - [02:20:45](#)

هو السير في اول النهار والمعنى ان كل الناس يسعى في اول نهاره فمنهم من يسعى في عتق نفسه من النار ومنهم من يسعى في اباقها يعني في الا فيها - [02:21:06](#)

وذلك بمخالفة امر الله سبحانه وتعالى فمن اطاع الله اعتق نفسه من النار ومن او بقى نفسه فقد سيرها الى ال�لاك قال يا عبادي كلكم يا عبادي يا عبادي لو ان - [02:21:26](#)

كانوا على اهل قلب رجل قاموا يا عبادي انما لله رواه مسلم هذا الحديث اخرجه مسلم بهذا اللفظ واوله في النسخ التي بایدینا فيما روى عن الله تبارك وتعالى وقوله تعالى يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي الحديث - [02:22:39](#)

فيه بيان حرمة الظلم من جهتين فيه بيان حرمة الظلم من جهتين دعاهم الله عز وجل حرمته على نفسه ان الله عز وجل حرمته على نفسه. فإذا كان محربا على الله - [02:23:25](#)

مع كمال قدرته وكلام ملكه فتحذيه على غيره اولى والآخرى ان الله جعله محربا بيننا وبيننا فنهى عنه نهي تحريم لقوله فلا ظالموا والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه - [02:23:45](#)

ووضع الشيء في غير موضعه كما حققه ابو العباس ابن تيمية الحفيد في بحث له طويل في شرعه في شرح هذا الحديث لان العلماء متنازعون في حقيقة الظلم احسن ما قيل فيه ان الظلم - [02:24:10](#)

هو وضع الشيء في غير موضعه اما غيره من الاقوال فاقوال مذهبة وقوله تعالى فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلوم من الا نفسه له معنيان صحيح ان - [02:24:30](#)

احدهما ان من وجد خيرا في الدنيا فليحمد الله على ما عجل له من جراء العمل الصالح ان من وجد خيرا في الدنيا فليحمد الله على ما عجل له من جراء عمله الصالح - [02:24:48](#)

ومن وجد غير ذلك في الدنيا فهو مأمور بلوم نفسه على الذنوب التي وجد عاقبتها في الدنيا ومن وجد غير ذلك فهو مأمور بلوم نفسه على الذنوب التي وجد عاقبتها في الدنيا - [02:25:07](#)

والثاني ان من وجد خيرا في الآخرة فانه يحمد الله عليه ان من وجد خيرا في الآخرة فانه يحمد الله عليه ومن وجد غيره فانه يلوم نفسه ولا تمندم من وجد غيره فانه يلوم نفسه ولا يتمنجم - [02:25:24](#)

المعنى الاول في اي الدارين دنيا والمعنى الثاني في الآخرة فيكون الاول من باب الامر ويكون الثاني من باب الخبر انه لا محل هناك بالعمل في الآخرة. نعم قال رحمة الله - [02:25:49](#)

صلى الله قالوا للنبي يا رسول الله ذهب اهل لا تصدق قال اوليس الله لكم قالوا يا رسول يكون قال وارأفت قال ارأيتם لو وضع هذا ومن كذلك اذا رواه مسلم - [02:26:11](#)

هذا الحديث اخرجه مسلم في صحيحه بهذا اللفظ ورواه في موضع اخر مختصرا بزيادة في اوله واخره وقول الراوي فيه اهل الدثور يعني اهل الاموال وقوله اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ الحديث - [02:26:59](#)

فيه بيان ان الصدقة شرعا اسم جامع لانواع البر والاحسان صدقة شرعا اسم جامع لانواع البر والاحسان وحقيقة ايصال ما ينفع ثقتها فصال ما ينفع والصدقة من العبد نوعان صدقة من العبد - [02:27:21](#)

نوعان حددهما صدقة مالية عدهما صدقة مالية وهي ما ينفق فيها المال والآخر صدقة غير مالية صدقة غير مالية كالتسبيح والتهليل

والتكبير والتحميد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فان هؤلاء جمیعا - [02:27:44](#)

صدقه كما سمیت في الحديث ولیست من المال فقوله وفي بعض احدهم صدقه البعض بالباء الموحدة يقنى به عن الفرج ويطلق على الجماع ايضا ويصح كل واحد منها ان يفسر به الحديث - [02:28:08](#)

کما قاله النووي رحمه الله في شرح مسلم فيجوز ان يكون على المعنى الاول ويجوز ان يكون على المعنى الثاني ووجدان الاجر على ذلك لا يكون الا بوجود النية الصالحة - [02:28:30](#)

فظاهر الحديث يقيد بما جاء في اصول الشريعة انه لا ثواب على مباح الا بنية فإذا وجدت النية الصالحة في المباح اثیب الانسان عليها واذا خلا لم يثبت عليها ووقد في الرواية المختصرة - [02:28:49](#)

عند مسلم ويجزئ عن ذلك ركعتان يركعهما من الضحى يعني يجزي عن هذه الصدقات ركعتان يرفعهما من الضحى سندکر ان شاء الله تعالى بشرح حديث اخر مستقبل وجه کون الركعتين - [02:29:11](#)

عن هذه الصدقات جمیعا وهذا اخر البيان على هذه الجملة من الكتاب هذا سائل يقول كيف يكون النوم حراما لقوله وغذی بالحرام عن المعنى الذي ذكرتم وان الغذاء اسم جامع لكل ما به قوام البدن ودماءه - [02:29:32](#)

كيف يكون النوم حرام؟ غضب الحرام يعني بنوم حرام ما الجواب طول المثال انه حرام هذا بس نومه مباح الان نومه مباح لكن نيته هي الفاسدة لانبي النوم هو نفسه النوم عن الصلاة - [02:29:56](#)

تکمل ان شاء الله تعالى بقية الدرس بعد صلاة العصر العصر مباشرة وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه والحمد لله رب العالمین وصلی الله وسلم على عبده ورسوله محمد واصحابه اجمعین - [02:30:39](#)